

المواصفات المطلوب توافرها في شروط الممارسة

شحن وتوزيع مجلة الكويت وإصداراتها المختلفة

- 1- توزيع كل ما يصدر عن مجلة الكويت من كتب أو ملاحق أو بوسترات وخلافه.
- 2- يلتزم الممارس بتوزيع مجلة الكويت وإصداراتها على منافذ البيع والتوزيع داخل وخارج دولة الكويت، إضافة إلى مقر السفارات والقنصليات الكويتية، وتسليم إدارة تحرير مجلة الكويت ما يثبت ذلك.
- 3- يلتزم الممارس الفائز بتوزيع اشتراكات وإهداءات مجلة الكويت داخل وخارج الكويت خلال الأوقات المحددة، وتسليم إدارة تحرير مجلة الكويت كشوفات تثبت ذلك.
- 4- التنسيق المسبق مع إدارة تحرير مجلة الكويت عند اختيار الموزعين داخل وخارج دولة الكويت، ويحق للإدارة إضافة أو إلغاء أي دولة من قائمة الدول التي توزع فيها المجلة.
- 5- تلتزم الشركة الممارس الفائز في التوسع في فتح مراكز جديدة داخل وخارج الكويت بالتنسيق مع إدارة المجلة.
- 6- يلتزم الممارس الفائز في تزويد إدارة تحرير مجلة الكويت في كشوف لنقاط وأماكن التوزيع داخل الكويت ولدى الوكلاء في جدول التوزيع بالعناوين الكاملة وعلى الممارس أن يقدم إحصائيات كل 3 أشهر حول مستوى التوزيع وآفاق الأسواق ومنافذ التوزيع الجديدة.
- 7- يقوم الممارس الفائز باستلام المطبوعات من الوزارة بداية من يوم 27 من الشهر وتكون جاهزة للتوزيع في منافذ البيع في خلال أربعة أيام من تاريخ الاستلام تشمل أيام العطل والإجازات الرسمية، أما في حالة تأخر الوزارة لأية ظروف طارئة في تسليم المطبوعات عن يوم 30 من الشهر السابق فإن نسبة المرتجعات تزيد (2%) عن كل يوم تأخير بحد أقصى (30%) عن النسبة المسموح بها وذلك عن الأعداد المتأخرة في التسليم.
- 8- يلتزم الممارس الفائز بعمل فلايرات تعريفية بإصدارات مجلة الكويت داخل دولة الكويت وجميع دول التوزيع الخارجي، وأن توزع في صحيفتين يوميتين في الصحف الكويتية بعد التنسيق مع إدارة تحرير مجلة الكويت، إضافة إلى عمل إعلانات ترويجية داخل الدولة وخارجها مع بداية الشهر.
- 9- تحتفظ جهة الاختصاص بوزارة الإعلام بقرار تحديد سعر بيع نسخة المجلة في كل دولة ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يقوم الممارس الفائز أو مندوبه بزيادة سعر النسخة عن سعر الذي تحدده الوزارة تحت طائلة تطبيق الجزاء الذي تراه الوزارة مناسباً بهذا الشأن، على أن يصاغ قانونياً من الجهة المختصة.
- 10- في حال رغبة الممارس الفائز بتغيير أي موزع في أي دولة، يقوم بأخذ موافقة خطية مسبقة من الوزارة وإيجاد بديل في غضون شهر.

- 11- الوزن التقديري لمجلة الكويت وإصداراتها كالتالي: (قابل للتغيير).
- مجلة الكويت (300 جرام تقريباً) للعدد الواحد.
- كتاب الكويت (200 جرام تقريباً) للعدد الواحد.
- 12- الأوزان المذكورة في وثائق الممارسة هي أوزان تقريبية لوزن المطبوعات على أن تتم المحاسبة على الأوزان الفعلية التي سيتم شحنها فعلياً.
- 13- تزويد إدارة تحرير مجلة الكويت بتقرير شهري يبين فيه موعد استلام الكمية من المطبعة وموعد الشحن وخطوط الطيران وموعد وصول الشحنة إلى دولة التوزيع وسند استلام من وكيل التوزيع في كل بلد وكل ذلك مرفق بصورة من المستندات. (صورة من بوليصة الشحن أو أي مستندات أخرى).
- 14- أن يتم شحن المجلة عبر المنافذ البرية والجوية وفقاً للجدول المرفق.
- 15- يلتزم الممارس الفائز بنقل مجلة الكويت وملحقاتها مستقلاً وألا تكون مصحوبة بأي بضاعة أخرى أياً كان نوع وحجم هذه البضاعة وإذا اتضح خلاف ذلك فإن للوزارة الحق في مقاضاة الموزع وطلب الغرامة التي تراها مناسبة وسوف تتضاعف الغرامة عن كل حالة شحن تخالف ما ورد في هذا.
- 16- يلتزم الممارس الفائز بنقل الكميات من المطبعة أو المكان الذي تحدده الوزارة أولاً بأول طبقاً للمواعيد التي تحددها الوزارة.
- 17- أن تكون هناك نسبة تالف 5% من إجمالي الكمية المستلمة بدل نسبة 20% مرتجعات
- 18- تقوم الشركة الموزعة بالالتزام في إيصال المجلة وإصداراتها المختلفة إلى مقر السفارات والقنصليات الكويتية.
- 19- فرض غرامة في حال وجود تأخير في التوزيع داخل وخارج دولة الكويت، وذلك وفق ما يلي:
- 20- في حال وجود تأخير من الشركة في عملية استلام المطبوعات من الوزارة بخلاف التاريخ المحدد في ذلك.
- في حال عدم إخطار إدارة تحرير مجلة الكويت في تغيير الموزع خارج الكويت.
 - في حال وجود شكوي تخص عملية التوزيع داخل وخارج الكويت.
 - في حال عدم الالتزام بعمل إعلانات ترويجية.
 - في حال عدم افتتاح منافذ بيع جديدة لا تقل عن 4 منافذ بيع قبل نهاية العقد.
- 21- تتم صياغة العقد وشروطه من قبل الجهات المختصة بالوزارة من الناحية القانونية والمالية لإضافة ما تراه مناسباً لحفظ حق الوزارة.